

1-5/ ماحكم تقديم الهدية للمعلمة وهل يعد من قبيل الرشوة ؟

عبدالمحسن الزامل

تقول معلمة ولدت واراد طالبتها تقديم هدية فهل يعد ذلك من قبيل الرشوة ؟ احسن الله اليك الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. اما بعد - 00:00:00

في الاصل الهدية الاباحة بل للمشروعية والاستحباب. والنبي عليه الصلة والسلام كان يهدى ويهدى اليه. وهذا اذا لم يترتب عليها محظور شرعي يتربت عليه محظور شرعي فانها تكون رشوة ومن ذلك هدايا العمال وقد ثبت عن النبي عليه السلام انه قال هل - 00:00:20

فاما كانت الهدية للمعلمة لاجل محاباة فهذا لا يجوز ونوع الرشوة وكانت الهدية من تهدي لها قبل ذلك وبينها وبيتها محبة ومودة فهذا لا بأس به لانه تجري على ما كانت عليه - 00:00:40

من الخير والشارع لا يزيد مثل هذا الا آصلة له خيرا. وعلى هذا فاما كانت تهدي للمعلمة عن هذه الصفة لا بأس وكذلك اذا كانت تهدي للمعلمة في نهاية العام بعد الفراغ من الدراسة والاختبارات كالتوديع والاكرام لها فلا بأس. وكذلك - 00:01:00

مختلفة ايضا على الصحيح يعني لو كانت الهدية هدية جماعية للاكرام والاحترام للمعلمة او المعلم من علم نصح فاكرموه. فمثل هذا اه محظور الرشوة في بعيد بل هو لا يزيد اه ما بين المعلم - 00:01:20

والطالب والمعلم والطالبات الا محبة وزيادة في التواصل على الخير فلا يعني يكون مين بقى الرشوة المقصود ان المحظور في هذا ان يؤدي الى شيء من هضم حق بعض الطلاب او الطالبات والمحاباة - 00:01:40

فاما كثفت على هذه الصفة فلا بأس من ذلك ولله الحمد. نعم - 00:02:00